

روح المعاني

صفة لأساور و من للبيان وقيل : لابتداء الغاية أي أنشئت من ذهب وقيل : للتبعيض وتعلقه
بيحلون لا يخفى حاله وقرية يحلون بضم الياء والتخفيف وهو ما في البحر بمعنى المشدد
ويشعر كلام بعض أنه متعدد لواحد وهو النائب الفاعل فمن أساور متعلق به ومن ابتدائية .
وقرأ ابن عباس يحلون بفتح الياء واللام وسكون الحاء من حليت المرأة إذا لبست حليها
وقال أبو حيان : إذا صارت ذات حلي وقال أبو الفضل الرازي : يجوز أن يكون من حلي بعيني
يحلى إذا استحسنته وهو في الأصل من الحلاوة وتكون من حينئذ زائدة والمعنى يستحسنون فيها
الأساورة وقيل : هذا الفعل لازم ومن سببية والمعنى يحلي بعضهم بعين بعض بسبب لباس أساور
الذهب .

وجوز أبو الفضل أن يكون من حليت به إذا طفرت به ومنه قولهم : لم يحل فلان بطائل ومن
حينئذ بمعنى الباء أي يظفرون فيها بأساور من ذهب وقرأ ابن عباس من أسور بفتح الراء من
غير ألف ولا هاء وكان قياسه أن يصرف لأنه نقص بناؤه صار كجندل لكنه قدر المحذوف موجودا
فمنع الصرف وقد تقدم الكلام على نظير هذه الجملة في الكهف فتذكر وقوله تعالى ولؤلؤا عطف
على محل من أساور أو على الموصوف المحذوف وحمله أبو الفتح على إضمار فعل أي ويؤتون
لؤلؤا أو نحو ذلك .

وقرأ أكثر السبعة والحسن في رواية وطلحة وابن وثاب والأعمش وأهل مكة ولؤلؤ بالخفض عطفا
على أساور أو على ذهب لأن السوار قد يكون من ذهب مرصع بلؤلؤ وقد يكون من لؤلؤ فقط كما
رأيناه ويسمى في ديارنا خصرا وأكثر ما يكون من المرجان واختلفوا هل في الإمام ألف بعد
الواو فقال الجحدري : نعم وقال الأصمعي : لا وروي يحيى عن أبي بكر همز الآخر وقلب الهمزة
الأولى واوا ورور المعلى بن منصور عنه ضد ذلك .

وقرأ الفياض لوليا قلب الهمزتين واوين فصارت الثانية واوا قبلها ضمة وحيث لم يكن في
كلامهم اسم متمكن آخره واو قبلها ضمة قلب الواو ياء والضمة قبلها كسرة وقرأ ابن عباس
وليليا بقلب الهمزتين واوين ثم قلبهما ياءين أما قلب الثانية فلما علمت وأما قلب الأولى
فللإتباع وقرأ طلحة ولول كأدل في جمع دلو قلبت الهمزتان واوين ثم قلبت ضمة اللام كسرة
والواو ياء ثم أعلل إعلال قاض ولباسهم فيها حرير .

- غير الأسلوب حيث لم يقل ويلبسون فيها حريرا للإيدان بأن ثبوت اللباس لهم أمر محقق
غني عن البيان إذ لا يمكن عراؤهم وإنما المحتاج إلى البيان أن لباسهم ماذا بخلاف التحلية

فإنها ليست من لوازمهم الضرورية فلذا جعل بيانها مقصودا بالذات ولعل هذا هو السر في تقديم بيان التحلية على بيان حال اللباس قاله العلامة شيخ الإسلام ولم يرتض ما قيل : إن التغيير للدلالة على أن الحرير لباسهم المعتاد أو لمجرد المحافظة على هيئة الفواصل وظاهر كلامهم أن الجملة معطوفة على السابقة وجوز أن تكون في موضع الحال من ضمير يحلون ثم إن الظاهر أن هذا الحكم عام في كل أهل الجنة وقيل هو باعتبار الأغلب لما أخرج النسائي وابن حبان وغيرهما عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة وإن دخل الجنة ألبسه أهل الجنة ولم يلبسه وحديث عدم لبس ذلك له في الآخرة مذكور في الصحيحين عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما مرفوعا